

## صك وعد بالتعاقد

في هذا اليوم ال..... ال..... من شهر ..... عام الفين  
و..... ميلادية ، تم تحرير هذا الصك المتضمن الوعد بالتعاقد ما بين :

الفريق الأول : السيد ..... بن ..... تولد عام ..... والدته ..... والمسجل  
بالمسكن ..... خاتة /٠٠/ /يحمل البطاقة الشخصية رقم  
{...../.....} الصادرة عن أمين السجل المدني في  
..... بتاريخ /٠٠/ /٠٠٠٠ المتخذ موطنا مختارا لضرورات هذا  
العقد {المنزل...المكتب... المحل التجاري...} الكائن في دمشق  
- حي ..... - شارع ..... - بناء ..... - طابق  
.....

الفريق الثاني : السيد ..... بن ..... تولد عام ..... والدته ..... والمسجل  
بالمسكن ..... خاتة /٠٠/ /يحمل البطاقة الشخصية رقم  
{...../.....} الصادرة عن أمين السجل المدني في  
..... بتاريخ /٠٠/ /٠٠٠٠ المتخذ موطنا مختارا لضرورات هذا  
العقد {المنزل...المكتب... المحل التجاري...} الكائن في دمشق  
- حي ..... - شارع ..... - بناء ..... - طابق  
.....

الموضوع :  
لما كان الفريق الأول راغب في ( بيع ..... شراء ..... استنجار .....  
تأجير ) والذي يعتبر قانونا من الأموال المنقولة المشمولة بأحكام  
المادة ٨٤ من القانون المدني ... وكان الفريق الثاني قابل ل (بيع  
..... شراء ..... استنجار ..... تأجير) إلا انه لا تتوافر لديه السيولة  
النقدية اللازمة لإتمام التعاقد مع الفريق الأول (أو كان محل العقد  
غير قابل للتسليم في الوقت الحالي ....) . وبالتالي فقد انصرفت  
نية المتعاقدين لتأجيل إنجاز ذلك العقد لفترة زمنية لاحقة وتوثيقا  
لهذا الوعد ما بين الطرفين على التعاقد مستقبلا ، فقد حرر هذا  
الصك متضمنا ما يلي :

أولاً - تعتبر مقدمة هذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه ويرجع إليها في تفسير أحكامه وبيان المقصود ببوده .

ثانياً - بموجب هذا الصك فقد أبرم الموقعان عليه وعدا فيما بينهما على إنجاز العقد المدرجة بنوده أدناه وذلك خلال مدة أقصاها نهاية شهر .... من عام الفين و ..... ميلادية :

{..... تدرج صيغة العقد موضوع الوعد بالتعاقد }

ثالثاً - يبقى هذا الصك نافذا ومنتجا لجميع آثاره القانونية خلال الفترة الزمنية ما بين تاريخ التوقيع عليه وحتى نهاية المدة الممنوحة لاتمام التعاقد المنوه عنها في البند السابق .

رابعاً - يلتزم الفريق الأول بالمحافظة على (.....) محل العقد المزمع إبرامه وبعدم التصرف فيه إلى الغير بأي وجه من وجوه التصرف الناقل للملكية أو التصرف الذي يترتب عليه جعل الوعد بالتعاقد مستحيل التنفيذ أو يترتب عليه إرهاب وخسارة للفريق الثاني .

خامساً - تخضع علاقة المتعاقدين لأحكام المادتين ١٠٢ و ١٠٣ من القانون المدني في كل أمر لم يرد عليه نص في هذا الصك وتعتبر المادتان المذكورتان مكملتان لما جاء في هذا الصك :

( المادة ١٠٢ مدني :

١- الاتفاق الذي يعد بموجبه كلا المتعاقدين، أو أحدهما، بإبرام عقد معين في المستقبل لا ينعقد إلا إذا عينت جميع المسائل الجوهرية للعقد المراد إبرامه، والمدة التي يجب إبرامه فيها.  
٢- وإذا اشترط القانون لتمام العقد، استيفاء شكل معين، فهذا الشكل تجب مراعاته أيضا في الاتفاق الذي يتضمن الوعد بإبرام هذا العقد.}

( المادة ١٠٣ مدني:

إذا وعد شخص بإبرام عقد ثم نكل وقاضاه المتعاقد الآخر طالبا تنفيذ الوعد، وكانت الشروط اللازمة لتمام العقد، وبخاصة ما يتعلق

منها بالشكل متوافرة، قام الحكم ، متى حاز قوة القضية المقضية ،  
مقام العقد}.

خامساً - جميع المنازعات التي قد تنشأ ما بين الفريقين حول تنفيذ أو تفسير هذا  
الصك تختص للنظر فيها محاكم دمشق مكانيا ، كما يعتبر العنوان المبين  
اسم كل من الفريقين موطنا صالحا للتبليغ والتبليغ في كل أمر يتعلق أو  
يتفرع عن هذا العقد .

ولا يجوز لأي من الفريقين أن يبدل عنوانه المختار المبين في هذا  
العقد ، إلا بعد أن يعلم الفريق الآخر بوقوع هذا التبديل ، وإلا فإن  
المراسلات الموجهة إلى العنوان المختار في هذا العقد تعتبر موجهة إلى  
الموطن القانوني وملزمة لمن وجهت إليه .

سادساً - حرر هذا الصك على نسختين أصليتين احتفظ كل متعاقد بواحدة منهما بعد  
أن جرى التوقيع عليهما من قبل الفريقين أصولا .

الفريق الأول

الفريق الثاني